20467 - لا تبادروني بركوع ولا بسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت إني قد بدنت ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركوني إذا رفعت إني قد بدنت .

(حم د (أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام رقم (605) ص) هـ عن معاوية)